

الجمعية العامة الدورة الثامنة والخمسون
البند ٩٩ (ب) من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

[بناء على تقرير اللجنة الثانية (A/58/489)]

٢٢٤/٥٨ - كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة في تورينو، إيطاليا

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٢٨/٥٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ٢٠٧/٥٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، و ٢٥٨/٥٥ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٢٧٨/٥٥ المؤرخ ٧ آب/أغسطس ٢٠٠١، الذي أقرت فيه النظام الأساسي لكلية موظفي منظومة الأمم المتحدة،

وإذ تؤكد من جديد دور كلية الموظفين كمؤسسة لإدارة المعارف والتدريب والتعلم المستمر على نطاق المنظومة لفائدة موظفي منظومة الأمم المتحدة، بشكل خاص في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، والسلام والأمن، والإدارة الداخلية،

١ - تحيط علما مع التقدير بمذكرة الأمين العام وبالتقرير المرفق^(١)؛

٢ - ترحب بالتقدم الذي أحرزته كلية موظفي منظومة الأمم المتحدة، منذ بدء سريان مفعول نظامها الأساسي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ في متابعة الأهداف الواردة فيه؛

٣ - تهيب بجميع مؤسسات منظومة الأمم المتحدة إلى الاستفادة استفادة كاملة وفعالة من تسهيلات كلية الموظفين؛

٤ - تدعو كلية الموظفين، عند وضع وتنفيذ برنامج عملها، إلى التركيز، في جملة أمور، على الأنشطة التي يمكن أن تؤدي إلى زيادة الاتساق والفعالية إلى أقصى حد ممكن

(١) A/58/305 و Corr.1.

على نطاق المنظومة في دعم المتابعة المنسقة والمتكاملة لنتائج المؤتمرات، بما في ذلك، وعلى وجه الخصوص، إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية^(٢)، وتحسين الخدمات المقدمة إلى الدول الأعضاء؛

٥ - تشجيع كلية الموظفين على توفير قيادة استراتيجية من أجل زيادة فعالية التشغيل والترويج للتعاون فيما بين الوكالات، وتعزيز الثقافة الإدارية بما تقدمه من قدوة يحتذى بها، بما في ذلك استحداث نظم جديدة لإدارة الأداء، وهياكل عمل مرنة وتعاونية وسبل فعالة من حيث التكلفة لتقديم الخدمات إلى العملاء والمستفيدين؛

٦ - تهيب بالمؤسسات ذات الصلة التابعة للأمم المتحدة، بما فيها جامعة الأمم المتحدة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث وكلية الموظفين إلى التعاون تعاوناً وثيقاً لتحقيق تلك الغايات؛

٧ - ترحب بالدعم المالي وغير المالي الذي تقدمه الدول الأعضاء لأعمال كلية الموظفين، وتدعو المجتمع الدولي إلى تعزيز دعمه للكلية، عن طريق التبرعات، وذلك وفقاً للمادة السابعة من النظام الأساسي، لتمكين الكلية من تعزيز إسهامها المميز في دعم وجود ثقافة إدارية متماسكة على صعيد منظومة الأمم المتحدة تتجاوب مع احتياجات الدول الأعضاء؛

٨ - تدعو مجلس الرؤساء التنفيذيين المعني بالتنسيق في منظومة الأمم المتحدة إلى أن يوصي، وفقاً للمادة العاشرة من النظام الأساسي، برفع تقرير الأمين العام المقدم عملاً بالفقرة ٥ من المادة الرابعة من النظام الأساسي، إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي وليس إلى الجمعية العامة.

الجلسة العامة ٧٨

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣

(٢) انظر القرار ٢/٥٥.